

تاج العروس من جواهر القاموس

ويقال للثنيين : هما زَوْجَانِ وهما زَوْجٌ كما يقال : هما سَيِّدَانِ وهما سَوَاءٌ .
وفي المحكم : الزَّوْجُ : الفَرْدُ الذي له قَرِينٌ والزَّوْجُ : الاثنان . وعنده
زَوْجًا نِعَالٌ وزَوْجًا حَمَامٍ يعني ذَكَرَيْنِ أَوْ أُنْثَيَيْنِ وقيل : يعني
ذَكَرًا وَأُنْثَى . ولا يقال : زَوْجٌ حَمَامٍ لِأَنَّ الزَّوْجَ هُنَا هُوَ الفَرْدُ وقد أُوْلِعَتْ
به العَامَّةُ . وقال أَبُو بَكْرٍ : العَامَّةُ تُخَطِّئُ فَتَتَطَنَّأَنَّ أَنْ الزَّوْجَ اِثْنَانٍ وَلَيْسَ
ذَلِكَ مِنْ مَذَاهِبِ الْعَرَبِ إِذْ كَانُوا لَا يَتَكَلَّمُونَ بِالزَّوْجِ مُوَحَّدًا فِي مِثْلِ قَوْلِهِمْ :
زَوْجٌ حَمَامٍ وَلَكِنَّهُمْ يُثَنِّدُونَ فَيَقُولُونَ : عِنْدِي زَوْجَانِ مِنَ الْحَمَامِ يَعْنُونَ ذَكَرًا
وَأُنْثَى ؛ وَعِنْدِي زَوْجَانِ مِنَ الْخِفَافِ يَعْنُونَ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ وَيُوقِعُونَ
الزَّوْجَيْنِ عَلَى الْجِنْسَيْنِ الْمُخْتَلَفَيْنِ نَحْوِ الْأَسْوَدِ وَالْأَبْيَضِ وَالْحُلْوِ
وَالْحَامِضِ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الزَّوْجُ : اِثْنَانٌ كُلُّهُمَا اِثْنَيْنِ : زَوْجٌ . قَالَ :
وَاشْتَرَيْتُ زَوْجَيْنِ مِنْ خِفَافٍ : أَيِ أَرْبَعَةٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَنْكَرَ النَّحْوِيُّونَ مَا
قَالَ . وَالزَّوْجُ : الفَرْدُ عِنْدَهُمْ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ : الزَّوْجَانِ . قَالَ
[] تَعَالَى : " ثَمَانِيَّةَ أَزْوَاجٍ " يَرِيدُ ثَمَانِيَّةَ أَفْرَادٍ وَقَالَ هَذَا هُوَ الصَّوَابُ .
وَالْأَصْلُ فِي الزَّوْجِ الصَّنْفُ وَالنَّوْعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَكُلُّ شَيْءٍ ثَنِي .
مُقْتَرَنَيْنِ : شَكْلَيْنِ كَانَا أَوْ نَقِيضَيْنِ : فَهَمَا زَوْجَانِ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا :
زَوْجٌ .
" وَزَوْجَتُهُ امْرَأَةٌ " يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ إِلَى اِثْنَيْنِ فَتَزَوَّجَهَا : بِمَعْنَى
أَنْكَحَتْهُ امْرَأَةً فَذَكَحَهَا . " وَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً . " وَ " زَوْجَتُهُ بامرأَةٍ .
وَتَزَوَّجْتُ " بِهَا أَوْ هَذِهِ " تَعَدَّى يَتَّيَّهَا بِالْبَاءِ قَلِيلَةٌ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ يُونُسَ .
وَفِي التَّهْذِيبِ وَتَقُولُ الْعَرَبُ : زَوْجَتُهُ امْرَأَةٌ وَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِهِمْ :
تَزَوَّجْتُ بامرأَةٍ وَلَا زَوْجَتُ مِنْهُ امْرَأَةٌ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : تَزَوَّجْتُ
بامرأَةٍ : لُغَةٌ فِي أَزْدِ شَنْوَاءَةَ وَتَزَوَّجَ فِي بَنِي فُلَانٍ نَكَحَ فِيهِمْ . وَعَنْ الْأَخْفَشِ :
وَتَجَوَّزَ زِيَادَةَ الْبَاءِ فَيُقَالُ : زَوْجَتُهُ بامرأَةٍ فَتَزَوَّجَ بِهَا .
وَامْرَأَةٌ مِرْزُوجٌ : كَثِيرَةٌ التَّزَوُّجِ وَالتَّزَاوُجِ .
وَكَثِيرَةٌ الزَّوْجَةِ كَعَيْنِيَّةِ أَيِ الْأَزْوَاجِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ جَمْعٌ لِلزَّوْجِ فَقَوْلُ
شَيْخِنَا : إِنَّ الْأَقْدَمِينَ ذَكَرُوا فِي جَمْعِ الزَّوْجِ زَوْجَةً كَعَيْنِيَّةٍ وَقَدْ أَغْفَلَهُ
الْمَصْنُفُ كَالْأَكْثَرِينَ فِيهِ تَأْمُّلٌ .

وَزَوْجَ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ وَزَوْجَهُ إِلَيْهِ : قَرَنَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ "

وَزَوْجَنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ " أَيْ قَرَنَنَاهُمْ وَأَنْشَدَ ثَعْلَبُ : .

" وَلَا يَلَايَتْهُ الْفَيْتِيَانُ أَنْ يَتَّفِقَرَّ قُورًا إِذَا لَمْ يُزَوِّجْ رُوحُ شَكْلٍ إِلَى

شَكْلٍ قَالَ شَيْخُنَا : وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنْ الْآيَةَ تَكُونُ شَاهِدًا لِمَا حَكَاهُ الْفَرَّاءُ لِأَنَّ

الْمُرَادَ مِنْهَا الْقِرَانَ لَا التَّزْوِيجَ الْمَعْرُوفَ لِأَنَّهُ لَا تَزْوِيجَ فِي الْجَنَّةِ . وَفِي "

وَاعِي اللُّغَةِ " لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ الْأَزْدِيِّ : كُلُّ شَكْلٍ قُرْنٌ بِصَاحِبِهِ : فَهُوَ زَوْجٌ لَهُ

يُقَالُ : زَوْجَتْ بَيْنَ الْإِبْلِ : أَيْ قَرَنْتُ كُلَّ وَاحِدٍ بِوَاحِدٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَإِذَا

الذُّفُوسُ زُوِّجَتْ " أَيْ قُرْنَتْ كُلُّ شَيْعَةٍ بِمَنْ شَايَعَتْ . وَقِيلَ : قُرْنَتْ

بِأَعْمَالِهَا . وَلَيْسَ فِي الْجَنَّةِ تَزْوِيجٌ . وَلِذَلِكَ أَدْخَلَ الْبَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى "

وَزَوْجَنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ " وَقَالَ الزُّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " احْشُرُوا الَّذِينَ

ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ " " الْأَزْوَاجُ : الْقُرْنَاءُ " وَالصُّرْبَاءُ وَالذُّطْرَاءُ .

وَتَقُولُ : عِنْدِي مِنْ هَذَا أَزْوَاجٌ : أَيْ أَمْثَالٌ . وَكَذَلِكَ زَوْجَانِ مِنَ الْخِيفَةِ أَيْ كُلُّ

وَاحِدٍ نَطِيرٌ صَاحِبِيهِ . وَكَذَلِكَ الزُّوْجُ الْمَرْأَةُ وَالزُّوْجُ الْمَرْءُ قَدْ تَنَاسَلَا

بَعَقْدِ النَّكَّاحِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى " أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً " أَيْ

يَقْرِنُهُمْ وَكُلُّ شَيْئَيْنِ اقْتَرِنَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ فَهُمَا زَوْجَانِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :

أَرَادَ بِالتَّزْوِيجِ التَّمْصِيفَ وَالزُّوْجَ : المَصْنُفَ . وَالذُّكْرُ صِنْفٌ وَالْإُنْثَى

صِنْفٌ .

وَتَزَوَّجَهُ الذُّوْمُ : خَالَطَهُ .

" وَالزُّجَّاجُ : مِلَّاحٌ م " أَيْ مَعْرُوفٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ لَهُ الشُّبُّبُ الْيَمَانِيُّ

وَهُوَ مِنَ الْأَدْوِيَةِ وَهُوَ مِنْ أَخْلاطِ الْحَبِيرِ